

رئيس الهيئة

١٦٩٥  
قرار رقم (٢٠٢٤) لسنة ٢٠٢٤/٧/١٠  
باتاريخ

**بشأن الترخيص لشركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار  
ب مباشرة نشاط صناديق الاستثمار بنفسها أو مع غيرها  
بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (١٩) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١**

**رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية**  
 بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية،  
 وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية،  
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والآدوات المالية غير المصرفية،  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية،  
 وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٨) لسنة ٢٠١٨ ب تاريخ ٢٠١٨/٤/٢٦ وتعديلاته بشأن قواعد وضوابط وإجراءات الترخيص للبنوك ولبعض الشركات التي تباشر أنشطة مالية غير مصرافية أن تباشر بنفسها أو مع غيرها نشاط صناديق الاستثمار،  
 وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن،  
 وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (١٩) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤ / ٧ / ١ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

**فروع**

**المادة (١):** الموافقة على منح الترخيص لشركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار ب مباشرة نشاط صناديق الاستثمار بنفسها أو مع غيرها إعمالا لأحكام قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٨) لسنة ٢٠١٨ الصادر في هذا الشأن وتعديلاته .

**المادة (٢):** يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تفيذه كل فيما يخصه .

**رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية**

د. محمد فريد صالح

